مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات

المصدر: الانباء

التاريخ : ١٩٩٧/٦/٨

من ميت أبو الكوم إلى قصر عابدين

الرئيس الغزي

محمد أنور السادات

سطور من ذكريات أهله ومؤيديه ومعارضيه

فلاح مصري من محافظة المنوفية بدلتا مصر.

خرج من ميت أبو الكوم.

حتى وصل إلى قصر عابدين.

كان لغزا في حياته وبعد مماته.

وصفه انصاره ببطل الحرب والسلام؟ وقال عنه اعداؤه «صاحب اتفاقات الاستسلام».

مؤيدوه اطلقوا عليه الرئيس المؤمن، ومعارضوه نعتوه بكل مفردات قواميس الشتائم.

عائلته قالت انه كان يستحق لقب كبير العائلة.

انه الرئيس المصري الراحل محمد انور السادات.

بعد ١٦ عاما على وفاته مازال السادات لغزا محيرا.

«الأنباء» التقت معاصريه، وافرادا من اسرته، وزملائه، فكان هذا الملف الشامل الذي تناول حياة السادات من مختلف وجوهها. السادات الانسان، والزعيم، والوطني، والرئيس، والمواطن المصري العادي.

في الملف اسرار لم تنشر، وآراء جريئة تنشرها «الأنباء» بحياد لانه باختصار «التاريخ ليس حكرا على احد»، وهنا نص شهادات معاصريه.

حوار: عبد الرحمن عبد الفتاح

يعتبر الدكتور صوفي ابو طالب رئيس مجلس الشعب المصري خلال الفترة من نوفمبر ١٩٧٨ وحتى نوفمبر ١٩٨٣ خير شاهد على عصر السادات بكل ما دار فيه من احداث خاصة الفترة التي ترأس خلالها البرلمان المصري والتي شهدت الاحداث التي تلت مبادرة السادات بزيارة القدس وتوقيع اتفاقية كامب ديفيد والتي أدت للمقاطعة العربية مع مصر.

ولا شك ان د. صوفي ابو طالب كأستاذ جامعي ورجل سياسة عمل مع السادات طويلا واقترب منه، لديه في جعبته الكثير من الاسرار والخلفيات التي احاطت بقرارات السادات في تلك الفترة ومن ثم تصبح لشهادته التاريخية على الفترة التي عمل فيها مع السادات قيمتها الكبيرة.

وفي هذا اللقاء يتحدث د. صوفي ابو طالب عن أبرز ما دار في فترة اقترابه من السادات سلبيا وايجابيا ويلقي الضوء على الكثير من الاسرار التي ما زالت تحيط حتى الآن بفترة حكم السادات. فماذا قال في حديثه مع «الأنباء»؟

بداية ماذا يمكن ان تقول عن الرئيس السادات؟

في حدود الصلة والعلاقة التي نشأت بيني وبين الرئيس الراحل انور السادات استطيع ان اتحدث عنه من عدة جوانب لانه كان شخصية تتفرد ببعض الصفات التي لا تتحقق في الكثير ممن تولى قيادة العمل السياسي في المجتمعات المعاصرة. لقد كان السادات سياسيا بعيد النظر يمكن اعتباره واحدا من ابرز القادة السياسيين في عصره رغم ذلك فقد كان في نفس الوقت انسانا بسيطا بحكم الظروف التي نشأ فيها وعاشها فكان دائما ابدا يميل الى جانب الضعيف.

ولو تحدثت عنه من حيث صفته الاولى كسياسي، اقول ان الرئيس السادات رحمه الله كان سابقا لعصره على الاقل بعشرين سنة، وهذه نقطة تتفاوت فيها الرؤية السياسية لكل سياسي، فهناك سياسيون تتسم رؤيتهم بالمحدودية، وفي اطار الفترة الزمنية القصيرة التي يعيشونها، وهناك سياسي تكون نظرته أبعد من مجرد الفترة التي يعيشها، وكان السادات - رحمه الله - له تعبير خاص في هذا الشأن وبعد ان أتم كامب ديفيد، ومعاهدة السلام بين مصر واسرائيل حيث كان يقول انه يريد ان يغير كل الاوضاع في مصر - وحسب تعبيره طوبة على طوبة، لكي يواجه المجتمع الجديد بعد حلول

وسيادة السلام سواء في المجال الديمقراطي او في مجال الاوضاع الاقتصادية والاجتماعية.

وكما نعلم فإن نظام الحكم لا يكون سليما ولا سديدا الا اذا تحقق له امران الاول هو ان يسمح بمشاركة الجماهير في السلطة بحيث يكون للمواطن العادي نصيب واضح في اصدار القرارات، وعلى الاقل في القرارات المصيرية - وان يكون له رأي، وهذا الرأي بطبيعة الحال لا يتأتى عن طريق الديمقراطية الا في صورة «الاستفتاء» وقد علمنا بأن الاستفتاءات في بلد مثل مصر لا تعبر تعبيرا دقيقا عن رأي الناس، وانما يمكن ان يتأتى التعبير عن الرأي من خلال ممثليهم في البرلمان، وهذه هي المشاركة الحقيقية للجماهير اضاف السادات الى هذا بعدا آخر، وهو انه كان يستقرئ الاحداث ويتعرف على نبض الشارع المصري ويفاجئه، او يبادر بتحقيق رغباته قبل ان يطالب الشارع المصري بتحقيقها وهنا تظهر العبقرية في هذه النقطة تحديدا.

اذ كيف يضع يده على نبض واحساس الناس ويعرف ان هذا الامر مطلوب منه ان يحققه ولا ينتظر حتى تعبر الجماهير عن هذا الرأي سواء بصورة مشروعة عن طريق طلبات الاحاطة والاسئلة والاستجوابات في البرلمان او عن طريق المظاهرات في الشارع.

حاجات الجماهير

معنى ذلك ان السادات كان يشعر بالجماهير ويعرف حاجاتهم؟

فعلا كان السادات يستطيع ان يستشف ما تريده الجماهير ويبادر بعمل ما تريده الجماهير بما يحقق مصالحها، ومن ناحية ثانية فإن الحكم لا يكون سليما وسديدا الا اذا شعر المواطن بأنه قادر على ان يحصل على نصيب معقول من ثروة بلاده نتيجة عمله الجاد الحقيقي او على الاقل ان يكون لديه امل في الحصول على هذا النصيب، وهو ما كان يعبر عنه السادات بالرجل المناسب في المكان المناسب.

وسوف أتكلم عن الرئيس السادات من خلال هاتين الخاصتين، مشاركة الجماهير في القرارات المصيرية للشعب، والحصول على نصيب يتناسب مع الجهد الذي يبذله الشخص من ثروة بلاده بحيث لا يحتكر الغني فئة او طبقة معينة في المجتمع، وبهذا فإن الشق الاول لا يقوم الا بتنمية الديمقراطية، اما الشق الثاني فلا يقوم الا

بالمضي في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع.

واعتقد ان الرئيس السادات قد بذل جهدا غير عادي في الانتقال بالمجتمع المصري من مجتمع شمولي قائم على حكم الفرد الى مجتمع المؤسسات التي تحكم المجتمع، وكان له تعبير مشهور في هذا الصدد، وهو انه يفرق بين دولة المؤسسات، ودولة الثورة فدولة الثورة تقوم على قرارات تصدر من الحاكم دون التقيد بالاوضاع الدستورية القائمة ودون الالتزام برأي المحيطين بالحاكم، فتأتي القرارات من أعلى وينفرد بها الحاكم.

اما في دولة المؤسسات فلا يستطيع الحاكم ان ينفرد باتخاذ القرار، وانما يعرض القرار على اكثر من جهة مختصة وتتم مناقشته، وفي ضوء ما ينتهي اليه الرأي في هذه المؤسسات يتخذ قراره.

قانون الأحزاب

وكانت تلك نقطة أولى نقل بها السادات المجتمع من دولة الشرعية الثورية الى دولة الشرعية الدستورية - وهذا هو التعبير الذي كان يستعمله وقد ترتب على ذلك ان الشرعية الدستورية تقتضي قيام مؤسسات لها اختصاصات واضحة المعالم فتشير على الحاكم بالرأي في حدود اختصاصها وتحاسب الحاكم عما يتخذه من قرارات في ضوء ما أبدته من آراء، وكان اول شيء اتخذه في هذا الشان قانونا يسمح بإنشاء الاحزاب، فالديمقراطية لا تتاتى ولا تقوم الا بالتعددية، ومقتضى التعددية تداول السلطة، حزب يحكم وحزب يعارض او اكثر من حزب يعارض، وكان امامه في ذلك الوقت خيارات اما ان يسمح بقيام احزاب فورا، واما ان يضع بعض القيود على حرية نشاة الاحزاب، وسميت في ذلك الحين ضوابط كفترة انتقالية حتى يتعود الناس التعددية الحزبية واختلاف الرأي كبديل كان سائدا قبله من ان كل الناس كانت مصنفة في قالب فكري واحد هو قالب الاتحاد الاشتراكي نتيجة لسيادة الحزب الواحد والشرعية الثورية ومن ثم فإنه من الصعوبة بمكان ان يتخلى الناس برغبتهم وبارادتهم عن عضوية الحزب الحاكم الى احزاب ليست في السلطة، وهي احزاب المعارضة فإذا كانت وظيفة الحزب هي ان يتجمع مجموعة افراد لتحقيق مصالح معينة، اذن الحزب الذي يحقق لي هذه المصالح فإنني سانضم اليه، اذا كان هناك

حزب آخر يحقق لي مصالح احسن فإنني سانضم الى هذا الحزب الآخر الذي يحقق لي مصالح احسن، وهذا هو معنى الحزب.

وبما ان الدولة يتركز في يدها النشاط الاقتصادي كاملا او معظمه على الاقل فإن الذي سيحقق لي مصالحي سواء فتح مدرسة ورصف طرق او توفير مستلزمات انتاج او تعيين ابني او نقل قريب لي من مكان لآخر هو الحزب الموجود في السلطة، ولا استطيع كمواطن ان أغامر باختيار شخص ينتمي الى حزب معارض ليس في السلطة لانه لن يحقق لي مصالحي طالما ان النشاط الاقتصادي يتركز معظمه في يد الدولة.

ولو لم يكن النشاط الاقتصادي مركزا في يد الدولة لكان الوضع الطبيعي هو ان اختار الحزب الذي يحقق لي مصالحي دونما تمييز بين حزب وآخر وشخص وآخر، لان الدولة لا تحتكر هذه الانشطة الاقتصادية والخدمات فانا كمواطن تتحقق مصالحي فيما لو اخترت او انتخبت نائبا ينتمي الى الحزب الحاكم حتى تتحقق مصالحي، وهنا يثور السؤال: متى استغني عن اختيار نائب ينتمي الى الحزب الحاكم؟ والاجابة هي: حينما ترفع الدولة يدها عن النشاط الاقتصادي ووقتها عندما لا أجد مكانا في مدرسة حكومية، ولا وساطة في مدرسة حكومية يمكنني ان اذهب الى مدرسة اهلية، وعندما لا أجد مستلزمات الانتاج لدى بنك التسليف يمكنني ان اذهب الى تاجر وهكذا يصبح باب الحصول على حاجياتي وخدماتي مفتوحا سواء في جانب الحزب الحاكم او في جانب الحزب غير الحاكم ـ المعارضة ـ وطالما بقي في يد الدولة النشاط الاقتصادي فقد اصبح من واجبها ان تقوم باداء الخدمات للمواطنين جميعا وتحقيق مطالبهم جميعا، ومن ثم يعطي المواطن بحكم الضرورة، ودون ضغط، ودون تزوير، ودون تزييف صوته للحزب الحاكم.

ضوابط للأحزاب

هل وضع السادات ضوابط لقيام الاحزاب؟

السادات وضع ضوابط لقيام الاحزاب ـ كفترة انتقالية وكانت العبارة التي يستخدمها: لا نريد القفز الى المجهول، فالاحزاب يمكن ان تاتي ويظهر مائة حزب عبارة عن شلل تلتف كل شلة حول شخصية بارزة وتسمي نفسها حزبا وتحصل على المزايا المقررة في الاحزاب دون ان يكون لها صدى في الشارع او وجود،

ويصبح من الممكن ان تنشا احزاب وظيفتها قلب نظام الحكم وهدم النظام العام السائد في المجتمع.

وعندما فتح السادات باب الاحزاب فانه لم يكن هناك احد يريد ان ينتقل من الحزب الحاكم الى احزاب المعارضة، وكانت في ذلك الوقت: حزب العمل، وحزب التجمع، وحزب الاحرار، وقام السادات بنفسه وبناء على ذلك بعقد اجتماع في البرلمان وطلب منا وانا منهم ان نقيد انفسنا في حزب العمل، وهو حزب معارض حتى يغرس بذرة نظام المعارضة امام الحزب الحاكم، وبالطبع فان هذا الكلام من الناحية الدستورية والناحية القانونية لا قيمة له ولا اثر فمن المستحيل ان اكون عضوا في حزبين لكن المهم هو انه اراد ان يعطي دفعة لقيادة المعارضة وان يشعر المواطنين بأن مصالحهم ستتحقق سواء مع الحزب الحاكم او حزب آخر في المعارضة وانه كحاكم يريد ان تقوى المعارضة ويشتد ساعدها حتى يحدث تبادل للمواقع في المستقبل وحتى يستنير الحزب الحاكم بآراء المعارضة في مسيرته ويتجنب الوقوع في اخطاء، كان ذلك مثالا على ما قام به السادات في دولة المؤسسات.

النظام الليبرالي

ولكن هل هناك خطوات اخرى اتخذها السادات للانتقال للنظام الليبرالي؟

فيما يتعلق بنفس المرحلة ـ الانتقالية ـ من مجتمع شمولي الى نظام ليبرالي يوجد في الدستور نص عن المدعي الاشتراكي، الذي جاء كبديل عن لجان تصفية القطاع ولجان الحراسات، وهي لجان ادارية لا ضابط يحكم قراراتها، فجاء نظام المدعي الاشتراكي الذي اقامه السادات ليعطي نوعا من الضوابط في فرض الحراسة على المواطنين، ويعطي جواز الطعن امام جهة قضائية وهي محكمة القيم، وهذه المحكمة يوجد بها ضمانات للمواطنين لحماية حرياتهم واموالهم. وكان من المفترض ان يكون المدعي الاشتراكي هو الحارس على هذه الاموال، خلال مرحلة انتقالية، حتى تستقر الاوضاع ويتعود المواطنون هذا الوضع، ولا يصبح هناك محل للمدعي الاشتراكي فستتولى النيابة العامة والقضاء العادي هذه الاختصاصات.

المحكمة الدستورية

ولكي تكون هناك رقابة على الشرعية الدستورية واعمالها وتطبيقها صدر قانون بانشاء المحكمة الدستورية العليا، وظيفتها منع السلطة التشريعية من الشطط في اصدار قوانين تنطوي على مخالفة الدستور سواء في العدوان على الحريات او على الملكية اوحقوق الانسان، وبعبارة موجزة: لاعدوان على امنه، وامانه، وماله،وعرضه، وشخصه، وانشئت المحكمة الدستورية وكانت خطوة متقدمة جدا بالمقارنة بما يجري عليه الحال في دول العالم الثالث، وها نحن نرى الثمار في هذه الايام، اي قانون يصدر من مجلس الشعب ورغم انه السلطة المختصة بالتشريع الا ان تشريعه يجب ان يكون مناسبا وملائما لما هو وارد في الدستور من احكام، فاذا حاد عن هذه الاحكام واخل بحكم منها، فللمحكمة الدستورية ان ترده الى صوابه وتعلن عدم دستورية هذا القانون، والامثلة امامنا متعددة، من ابرزها في المجال السياسي: عندما حاول البعض اجراء الانتخابات بنظام القائمة في الثمانينيات بدلا من الانتخاب الفردي، فان المحكمة الدستورية اعلنت في مرتين متتاليتين ان هذا القانون غير دستوري، لان الدستور يقوم على اساس الانتخاب الفردي، وليس الانتخاب بالقائمة، وفي هذا ضمانة للمواطنين ولحرية ونزاهة الانتخابات.

تعديل التشريع

وحدث هذا ايضا في بعض القوانين التي تتضمن عدوانا على الحريات والاموال، وكان آخرها ذلك الحكم الصادر عن المحكمة الدستورية بعدم دستورية القانون الذي يبيح للنائب العام التحفظ على اموال الاشخاص المتهمين بالاعتداء على اموال عامة او اموال هيئات محلية، مميزا بينهم وبين المعتدين على اموال اخرى، واجاز للنائب العام فرض الحراسة على النوع الثاني، على ان في ذلك مخالفة للدستور لانه يمثل اخلالا بالمساواة بين المواطنين والهيئات، فلماذا يطبق هذا الكلام علي وعلى اولادي حينما يتعلق الامر بالاستيلاء على اموال غدرا او ظلما من الشخص العام او الدولة او الهيئات المحلية ولا يطبق ذات الكلام على الاشخاص الآخرين في الملكية الخاصة، وانما يجب ان يكون هناك مساواة بين الاشخاص في المراكز القانونية المماثلة

وبالتالي صدر الحكم بعدم صحة ما يقوم به النائب العام من تحفظات على هذه الاموال، ويجب ان يكون مثلهم مثل بقية الافراد، وتصبح امام القضاء العادي والمحكمة العادية والظروف الطبيعية، وكان الهدف اذن من ايجاد نظام المدعي الاشتراكي او نظام المحكمة الدستورية هو تدعيم المؤسسات الدستورية.

حرية الصحافة

وماذا عن ضمانة حرية الصحافة «السلطة الرابعة» وظروف صدور قانون تنظيمها؟

بالنسبة لقانون الصحافة كان الاختيار بين امرين، بين ان تعود الصحافة الى وضعها الموجود في الدول الليبرالية وتكون مملوكة ملكية خاصة، ويصبح لكل حزب صحيفته، ولكل مستقل صحيفته، والاسلوب الثاني هو: ان تكون مملوكة للدولة تحت مسميات متعددة وتخضع لتوجيه ورقابة الدولة، واختار الرئيس السادات اسلوبا وسطا، فسمح بأن يكون لكل حزب صحيفة تعبر وتدافع عن وجهة نظره، مع او ضد الحزب الحاكم، وفي نفس الوقت اعتبر الصحف الاربع الكبرى الموجودة «الاهرام، والاخبار، والجمهورية، والمساء تقريبا واكتوبر» قومية، بمعنى ان هذه الصحف تمثل الرأي العام كله، ولا تمثل رأيا معينا على خلاف الصحافة الحزبية، وقد كان ذلك معيبا من ناحية ومتقدما من ناحية اخرى.

متقدم من ناحية انه سمح للاحزاب بأن تتحدث كما تريد من خلال صحفها، وهذا تقدم كبير جدا بالمقارنة بما كان عليه الحال من قبل فقد كان ذلك ممنوعا، وهذا القانون معيب لانه اعتبر الصحافة سلطة شعبية تحت مسمى الصحف القومية، ولكنها كانت في واقع الامر تحت سلطان الحكومة، فالصحف القومية تتحدث نظريا باسم المجتمع كله وواقعيا باسم الحكومة لانها هي التي تعين رؤساء التحرير في هذه الصحف، صحيح ان مجلس الشورى هو الذي حل محل الاتحاد الاشتراكي في ملكية الصحف، ولكن واقع الامر ان الدولة هي التي تسيطر على هذه الصحف، وبالتالي فهي صحف حكومية، ويصبح المكسب هو ان هناك صحفا معارضة تتحدث بما لا تستطيع الصحف القومية ان تتحدث به، وداخل الصحف القومية ذاتها تجد آراء اصحاب الاعمدة، يتحدث كل صاحب عمود عن وجهة نظره بحرية تامة ويعبر عن رأيه.

واذكر انني طرحت عليهم عندما تم الاستفتاء في عام ١٩٨٠ ان يقيموا نظاما شبيها بنظام جريدة لوموند الفرنسية حيث انها ليست مملوكة للدولة ولكنها مملوكة باسهم في نظام تعاوني بين المحررين والعاملين، ومن يصدرون الجريدة، ولكن موسى صبري ومعظم الصحفيين الذين كانوا موجودين اعترضوا على هذه الفكرة، وفضلوا الصيغة الحالية، ولو كانوا قد وافقوا على اقتراحي لكان من السهل الآن تحويل الصحافة الى القطاع الخاص بدلا من كونها تابعة للحكومة مائة في المائة!.

رئاسة مدى الحياة

كذلك كان من بين الامور التي تضمنت اقامة وتدعيم المؤسسات بدلا من دولة الحكم الشمولي الفردي السابق انه قد نص في دستور ١٩٧١ ان يتولى رئيس الجمهورية السلطة مرتين فقط ضمانا لعدم تحول النظام الى نظام شبه ملكي عندما يبقى الحاكم في الحكم حتى يوافيه اجله او لمدى مفتوح، فتم تحديد فترة محدودة وياتي غيره ليكمل، وحدث بعد ذلك ان بعض النواب - وانا شاهد على هذه الواقعة - اصروا على ان يجددوا للرئيس السادات الانتخابات مدى الحياة، ومنهم مازالوا موجودين في المجلس الحالي، وكان الحل الوسط هو بدلا من القول بمدى الحياة ونكون قد حولناها الى نظام اخر هو القول بمدة واحدة او اكثر، وفتحنا الباب امام المدد دونما تقييد، وترك الامر للمواطنين في ان يجددوا اكثر من مدتين ام لا، ومتروكة ايضا لنفس رئيس الجمهورية الموجود في السلطة، في ان يطلب التجديد لنفسه مدة ثالثة ام لا، وهذا هو ما عدل به الدستور في عام ١٩٨٠.

امور كثيرة اخرى كان الهدف منها هو تدعيم دولة المؤسسات والبعد عن النظام الشمولي الفردي الذي ساد في ظل الشرعية الثورية قبل عام ١٩٧١، ولكن هل قدم السادات شيئا في مجال حرية الفرد؟

كان من الامور الاساسية ايضا لضمان حرية الافراد ان العدوان على حرية الفرد وحبسه او اعتقاله او تعذيبه جريمة لا تسقط بالتقادم، ومن الممكن ان يحاكم عليها الشخص المعتدي مهما طال الامد، وهذا ضمان من الضمانات